

نظام رقم 09 - 04 مؤرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

إن محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى الأمر رقم 75 - 59 المؤرخ في 20
رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975
والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 91 - 08 المؤرخ في 12
شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 والمتعلق
بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب
المعتمد،

- وبمقتضى الأمر رقم 03 - 11 المؤرخ في 27
جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003
والمتعلق بالنقد والقرض، لا سيما المادة 62، النقطة ي
منه،

- وبمقتضى القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 15 ذي
القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007
والمتضمن النظام المحاسبي المالي،

- وبمقتضى الأمر رقم 08 - 02 المؤرخ في 21
رجب عام 1429 الموافق 24 يوليو سنة 2008 والمتضمن
قانون المالية التكميلي لسنة 2008، لا سيما المادة 62
منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 156
المؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 26 مايو
سنة 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07 - 11
المؤرخ في 15 ذي القعدة 1428 الموافق 25 نوفمبر
سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 110
المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1430 الموافق 7 أبريل
سنة 2009 الذي يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة
عن طريق أنظمة الإعلام الآلي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربيع
الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن
تعيين المحافظ ونواب المحافظ لبنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربيع
الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن
تعيين أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 26
شعبان عام 1423 الموافق 2 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن
تعيين عضو مجلس إدارة بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 ذي
القعدة عام 1424 الموافق 14 يناير سنة 2004 والمتضمن
تعيين أعضاء مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 جمادى
الأولى عام 1427 الموافق أول يونيو سنة 2006
والمتضمن تعيين نائب محافظ بنك الجزائر،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429
الموافق 26 يوليو سنة 2008 الذي يحدد قواعد التقييم
والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا
مدونة الحسابات وقواعد سيرها،

- وبمقتضى النظام رقم 92 - 08 المؤرخ في 22
جمادى الأولى عام 1413 الموافق 17 نوفمبر سنة 1992
والمتضمن مخطط الحسابات المصرفي والقواعد
المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية،

- وبناء على مداولة مجلس النقد والقرض
بتاريخ 23 يوليو سنة 2009،

يصدر النظام الآتي نصه :

المادة الأولى : يهدف هذا النظام إلى تحديد مخطط
الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على
البنوك والمؤسسات المالية التي تُدعى في صلب النص
" المؤسسات الخاضعة " .

يُقصد "بالقواعد المحاسبية"، في مفهوم هذا
النظام، المبادئ المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل
المحاسبية.

المادة 2 : يتعين على المؤسسات الخاضعة تسجيل
عملياتها في المحاسبة وفقا لمخطط الحسابات البنكية
التي تلحق مدونتها بهذا النظام.

تخص إلزامية المطابقة الترميز وتسمية
ومحتويات حسابات العمليات.

لا يمكن المؤسسات الخاضعة أن تثقفها، بصفة
مؤقتة، إلا بتاريخين خاص من بنك الجزائر.

المادة 3: يجب على المؤسسات الخاضعة أن تسجل عملياتها وفقا للمبادئ المحاسبية المحددة في القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي والنصوص التنظيمية المتخذة لتطبيقه.

المادة 4: قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والأعباء والشوائب هي تلك المحددة بموجب القرار المتخذ في 26 يوليو سنة 2008 والمذكور أعلاه والذي تم إصداره في إطار المرسوم التنفيذي رقم 08 - 156 المؤرخ في 26 مايو سنة 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي.

المادة 5: تخضع بعض أنواع العمليات، لا سيما على العملات الصعبة والسندات، إلى قواعد خاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي التي تحدد عن طريق أنظمة.

المادة 6: تحدد تعليمات يصدرها بنك الجزائر، كإجراءات تطبيق النظام الحالي عند الاقتضاء.

المادة 7: تلغى كل الأحكام المخالفة، لا سيما النظام رقم 92 - 08 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992 والمتضمن مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

المادة 8: تطبق أحكام هذا النظام ابتداء من أول يناير سنة 2010.

المادة 9: ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009.

محمد لكصاسي

الملحق

مدونة الحسابات

الصفحة 1: حسابات عمليات الخزينة وعمليات

ما بين المصارف

10 - الصندوق

11 - البنوك المركزية - الخزينة العمومية -

مراكز الصكوك البريدية

- 12 - الحسابات العادية
- 13 - حسابات السلفيات والاقتراضات
- 14 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة
- 15 - قيم ممنوحة على سبيل الأمانة
- 16 - قيم غير مُحَمَّلَة و مبالغ أخرى مستحقة
- 17 - عمليات داخلية في الشبكة
- 18 - ديون مشكوك فيها
- 19 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الصفحة 2: حسابات العمليات مع الزبائن

- 20 - قروض للزبائن
- 22 - حسابات الزبائن
- 23 - سلفيات واقتراضات
- 24 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة
- 25 - قيم ممنوحة على سبيل الأمانة
- 26 - قيم غير مُحَمَّلَة و مبالغ أخرى مستحقة
- 28 - ديون مشكوك فيها
- 29 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الصفحة 3: حسابات الحافظة - سندات وحسابات

التسوية

- 30 - عمليات على السندات
- 31 - أدوات شرطية
- 32 - قيم قيد التحصيل وحسابات مستحقة الأداء بعد تحصيلها
- 33 - ديون مكونة من سندات
- 34 - مدينون وداائنون متنوعون
- 35 - استخدامات متنوعة
- 36 - حسابات انتقالية وحسابات تسوية
- 37 - حسابات الربط
- 38 - ديون مشكوك فيها
- 39 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الصفحة 4: حسابات القيم الثابتة

- 40 - سلفيات تابعة
- 41 - حصص في المؤسسات المرتبطة، سندات مساهمة وسندات نشاط الحافظة
- 42 - القيم الثابتة المادية وغير المادية
- 44 - الإيجار البسيط
- 45 - مخصصات الفروع في الخارج
- 46 - خسائر القيمة على القيم الثابتة
- 47 - اهتلاكات
- 48 - ديون مشكوك فيها
- 49 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الصف 1 : عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك

تسجل حسابات هذا الصف الشقود والقيم بالصندوق، وعمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك. تشمل عمليات الخزينة على الخصوص السلفيات والاقتراضات والعمليات على سبيل الأمانة المنجزة في السوق النقدية.

العمليات ما بين البنوك هي تلك العمليات التي تتم مع البنك المركزي والخزينة العمومية ومراكز الصكوك البريدية والبنوك والمؤسسات المالية بما في ذلك المراسلين الأجانب وكذا المؤسسات المالية الدولية والإقليمية.

الصف 2 : حسابات العمليات مع الزبائن

تشمل حسابات هذا الصف على كل القروض المنوحة للزبائن وكذا الودائع التي تتم من قبلهم.

تشمل القروض للزبائن (الحساب 20) على كل القروض المنوحة للزبائن بغض النظر عن أجل استحققاتها.

تتضمن حسابات الزبائن (الحساب 22) مجمل الموارد المتلقاة من الزبائن (ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، قسائم الصندوق...).

تندرج أيضا إلى هذا الصف، القروض والاقتراضات مع الزبائن الماليين وشركات الاستثمار وشركات التأمين والتقاعد وكذا المؤسسات الأخرى المقبولة كمتبذلة في سوق منظم.

تستثنى من هذا الصف، الاستخدامات والموارد المصدرة بسندات.

الصف 3 : حافظة الأوراق المالية وحسابات التسمية

زيادة على العمليات المتعلقة بحافظة الأوراق المالية، تسجل حسابات هذا الصف أيضا الديون المصدرة بأوراق مالية.

تحتوي حافظة الأوراق المالية على أوراق المعاملات وأوراق التوظيف وكذا شهادات الاستثمار.

تتم حيازة هذه الأوراق المالية قصد اكتساب عائد مالي.

الصف 5 : رؤوس الأموال الخاصة والعناصر المماثلة

50 - نواتج وأعباء مؤجلة - خارج بورة الاستغلال

51 - مؤونات المخاطر والأعباء

52 - مؤونات منظمة

53 - ديون تابعة

54 - أموال لمواجهة المخاطر البنكية العامة

55 - علاوات مرتبطة برأس المال والاحتياطيات

56 - رأس المال

58 - ترحيل من جديد

59 - نتيجة الدورة

الصف 6 : حسابات الأعباء

60 - أعباء الاستغلال البنكي

62 - خدمات

63 - أعباء المستخدمين

64 - الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة

66 - أعباء متنوعة

67 - العناصر غير العادية - الأعباء

68 - مخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة

69 - الضرائب على النتائج والعناصر المماثلة

الصف 7 : حسابات النواتج

70 - نواتج الاستغلال البنكي

76 - نواتج متنوعة

77 - العناصر غير العادية - نواتج

78 - الاسترجاعات على خسائر القيمة والمؤونات

الصف 9 : حسابات خارج الميزانية

90 - التزامات التمويل

91 - التزامات الضمان

92 - التزامات على السندات

93 - عمليات العملات الصعبة

94 - حسابات تسوية العملات الصعبة خارج الميزانية

96 - التزامات أخرى

98 - التزامات مشكوك فيها

الصف 7 : النواتج

تشمل حسابات هذا الصف مجموع النواتج المحققة خلال السنة من طرف المؤسسة الخاضعة.

زيادة على نواتج الاستغلال البنكي المتعلقة بالنشاط البنكي المحض، تتضمن حسابات هذا الصف الاسترجاعات عن خسائر القيمة والمؤونات.

تسجل استرجاعات الأموال ضد المخاطر البنكية العامة في هذا الصف.

كما هو الحال بالنسبة للأعباء، يتم تمييز نواتج الاستغلال البنكي حسب نوع العمليات وحسب ما إذا كان الأمر يتعلق بالفوائد أو بالعمولات. كما تظهر أخيرا العناصر غير العادية - النواتج.

الصف 9 : خارج الميزانية

تشمل بنود هذا الصف مجموع التزامات المؤسسة الخاضعة سواء كانت معطاة أو متلقاة.

يتم تمييز مختلف الالتزامات من خلال طبيعة الالتزام والطرف المقابل.

وفي هذا السياق، تخصص حسابات مناسبة للالتزامات التمويل، والتزامات الضمان، والتزامات على الأوراق المالية والتزامات بالعمولات الصعبة.

تتوافق التزامات التمويل مع وعود بالمساهمة مقدمة لصالح مستفيد.

التزامات الضمان التي تمت، في شكل كفالة على الخصوص، هي عمليات تلتزم من أجلها المؤسسات الخاضعة لصالح طرف آخر لتأمين العيب المكتتب من طرف هذا الأخير، إذا لم يستطع الوفاء به بنفسه.

يظهر على الخصوص في بند "التزامات الضمان" السندات المكفولة والتزامات بالقبول.

يتضمن بند "التزامات على الأوراق المالية" عمليات الشراء والبيع للحساب الخاص بالمؤسسة الخاضعة.

كما تظهر أيضا في هذا البند التزامات الأخذ النافذ في عمليات الوساطة.

تتضمن الالتزامات على عمليات العملات الصعبة :
- عمليات الصرف نقدا طالما أن أجل الإجراء لا تزال نافذة،

- عمليات الصرف لأجل : عمليات بيع وشراء العملات الصعبة التي تقرر الأطراف تأجيل إنجازها لدوافع أخرى غير أجل الإجراء،

- عمليات الإقراض والاقتراض بالعملات الصعبة، طالما أن أجل وضع الأموال تحت التصرف لم تنتقض بعد.

تشمل الديون المسددة بأوراق مالية على مجموع ديون المؤسسة الخاضعة، المسددة بأوراق مالية شهادة مديونية قابلة للتفاوض وسندات، لاسيما قسائم السندات القابلة للتحويل.

كما يضم هذا الصف، عمليات التحصيل والعمليات مع الغير والاستعمالات الأخرى وكذا الحسابات الانتقالية والتسوية المتعلقة بمجموع عمليات المؤسسات الخاضعة.

الصف 4 : القيم الثابتة

تسجل حسابات هذا الصف الاستخدامات الموجهة لخدمة نشاط المؤسسة الخاضعة بصفة دائمة.

كما يضم هذا الصف القروض التابعة والأصول الثابتة سواء كانت مالية أو صلاية أو غير صلاية، بما فيها تلك المقدمة في شكل إيجار بسيط.

الصف 5 : رؤوس الأموال الخاصة والعناصر

المماثلة

تُجمع في حسابات هذا الصف، مجموع وسائل التمويل في شكل حصص أو الموضوعات تحت تصرف المؤسسة الخاضعة بصفة دائمة أو مستمرة.

كما تظهر أيضا في هذا الصف، النواتج والأعباء المؤجلة - خارج دورة الاستغلال (كالإعانات والأموال العمومية المحملة والضرائب المؤجلة على الأصول والضرائب المؤجلة على الخصوم والنواتج والأعباء الأخرى المؤجلة)، نتيجة السنة المالية.

الصف 6 : الأعباء

تسجل حسابات هذا الصف جميع الأعباء التي تتحملها المؤسسة الخاضعة خلال السنة.

زيادة على أعباء الاستغلال البنكي المتعلقة بالنشاط البنكي المحض، تتضمن حسابات هذا الصف المصاريف العامة وكذلك مخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة.

كما تظهر في هذا الصف أيضا مخصصات الأموال ضد المخاطر البنكية العامة.

يتم تمييز أعباء الاستغلال البنكي حسب نوع العمليات وحسب ما إذا كان الأمر يتعلق بالفوائد أو بالعمولات.

كما تظهر أخيرا العناصر غير العادية - الأعباء، والضرائب على الخسائر والعناصر المماثلة.